

أدب المفتى والمستفتى

وقد قلت في ذلك قول رجوت أنه صواب وهو أن الكبيرة ذنب كبير وعظم عظماً يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبير ووصف بكونه عظيماً يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبير ووصف يكون عظيماً على الإطلاق فهذا فاصل لها عن الصغيرة التي وان كانت كبيرة بالإضافة إلى ما دونها فليست كبيرة يطلق عليها الوصف بالكبير والعظم اطلاقاً ثم إن لكبر الكبيرة وعظمها أمارات معروفة بها منها إيجاب الحد ومنها ألا يعاد عليها بالعذاب النار ونحوها في الكتاب أو السنة ومنها وصف فاعلها بالفسق نصاً ومنها اللعن كما في قوله لعن ا من غير منار الأرض في أشباء لذلك لا نحصيها وعند هذا يعلم أن عدد الكبائر غير محصور وا أعلم.

والصغراء قد تمحى من غير توبة بالصلوات وغيرها كما جاء به الكتاب والسنة وذلك أن فاعل الصغيرة لو أتبعها حسنة أو حسنات وهو غافل عن التندم والعزم على عدم العود المشترطين في صحة التوبة لكن ذلك ماحيا لصغرها ومكفراً لها كما ورد به النص وإن لم توجد منه التوبة لعدم رکنها لا لتلبسه بأضدادها والمصر على الصغيرة من تلبس من أضداد التوبة باستمرار العزم على المعاودة أو باستدام الفعل بحيث يدخل به ذنبه في حيز ما يطلق